

فيقولون الهدية من غير تحت عن شي ما ذكرته وهذا من عظيم خلقته ايضا واشتكال هذا والذين قبله بانها انما تدل على صلوات الله عليه وسلم وان الباب في الخلق ليس في عمله لان السخا من محاسن الاخلاق فلم مناسية بالترجمة اتي مناسية

**باب ماجاء في رسول الله صلى الله عليه وسلم**

وهو بالمدح الحياة ومنه الحياة للخلق لكنه مقصور وبحسب حياة القلب يزداد الحياة فكلما كان القلب اجيا كان الحياة التزو هو لغة تغير وانكسار يهتري الانسان من خوف ما يعاب بزوجها خلق يبعث على اجتناب الغيب ويجض على اتكاب الحسن ومجانبة التقدير في الحق وهو اقسام منها حيا الكرم كاستجاب به صلواته عليه وسلم ان يقول لمن طولوا المقام عنده في ولية زنيب انصرفوا ثم وفيه نزلت ولا مستانسين الحديث الاية وحيا المحب عن محبوبه حتى اذا اخطأ فليقبلهاج الحياية فيجمل من غير ان يدري ما سببه وحيا العبودية بان يشهد تقصيره فيها فيزداد خوفه ويحمله وحيا المروءة من النفس حتى كان له نفسين تستحي احدهما من الاخرى وهذا لكل انواع الحيا اذ المستحي من نفسه اجدر بالاسخيا من غيره والحيا المحود من جملة الخلق الحسن فافزاده بياب للتنبيه م على عظيم شأنه والاعتنا به لان به ملاك الامر وحسن المعاشرة للخلق والمعاولة للحق ومن نطق صلى الله عليه وسلم للحيا خير كله وقال اذا لم تستحي فاصنع ما شئت اسد حيا اثره على اجيا لان المبالغة فيه اكثر من العذر اى البكولان عنده بتاوى

ان يشرفي همة ونسبتي  
من رضاء نفسه بالنفس  
يجعل نفسه مستحي من  
النفس

غيره من الله تعالى لم يكفك بذلك انتهى وليس كادع بل المعيد ما ذكره بل لا يطابق اللفظ اصلا لان الذي دل عليه كلام عمر ان اعطاه بالفضل او القول فلا يعطيه ثانيا بالتزام دين له في ذمته قول عمر اى من حيث استلزامه فيسوط السبايل وحرمانه لا الخالفين الشرع وعمل بعضهم هذا لغير ما ذكره لا يرفع فاحذره اقلا لاي شيئا من الخلق بهذا

اعلانها في وعدم الخوف امرت لا بما قال عمر كما افاده تقديم في الخوف المعيد للقسري فصر القلب رد الاعتقاد عمر وافاد صلى الله عليه وسلم بذكره اعترا بالانفاق في هذه الحالة انما مودبه في كل حال دعت المصلحة اليه باستيلاف او نحوه لانه يمكنه بقوض او نحوه فان فبعدة وهي انفاق لانها التزام للنفقة وان لم يلزمه ذلك عند اولهم عند غيرنا قال الان تقدم بلفظ مع الكلام عليه في فالكهذ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب اى يجازي واصل الاثار يكون في الخسر والنسركن خصما العرف بالخير عليه ما قيسن التاوى به صلى الله عليه وسلم في ذلك لكن محل تدب القبول حيث لا شبهة قوله فيها

ويؤوب الاثار حيث لم يظن المهدي اليه ان المهدي انما الهدى له

حيا لا في مقابل ما اذا اظن ان الباعث على الاهدا انما هو الحيا قال الغزالي من يقدم من سرور يوفق هذا ياه خوف من العار فلا يجوز القبول اجماعا لانه لا لاجل مال امر مسلم الا طلب لنفس ولا ذنب كره في الباطن فهو ككفره في الظاهر واما اذا اظن ان الباعث عليه انما هو الاثار فلا يجوز له القبول الا اذا اثار بقدر ما في ظنه مما يدل عليه من حاله وانما اطلت في ذلك لان اكثر الناس يسمون برون فيه فيقولون

قول بعض ابي عصام وعامة الخائف  
بعضهم اى عصام وجماعة الخائف  
قالوا ان الله اعطاه فانه قال  
كره ما كلف الله الواجب عليه  
قوله بعد هذا امرت بغيره  
ومجيبين الشارح حيث قد بين  
عليه عدم الفهم وجزء من  
جرت انه يجد سطر على تقصيره  
حيث قال ان تقدم الخوف  
في قوله هذا امرت بغيره  
القلب ودلا اعتقاد وعرفنا في  
تكونه قال شيخنا ان ما في  
من حيث اعتدوا بان ما في  
به قائله انما هو نفس ما  
قاله عصام ودون ذلك لان الذي  
قاله عصام هو ان هذه الكرامة  
عدم سلطانها لقول عمر وعبد  
ما كلف الله والعامل به ان  
الكله لا تقا به انتهى